

## 111860 - صبغ الشعر باللون البني والأشقر

### السؤال

هل يجوز للمرأة أن تصبغ شعرها باللون الأشقر؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن صبغ الشعر بلون إلا اللون الأسود فقط ، وما سوى ذلك من الألوان - الأشقر أو البني ... أو غير ذلك - فلا حرج على المرأة في صبغ شعرها به ، بشرط ألا يكون في ذلك تشبه بالكافرات أو الفاسقات .  
وقد سئل الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله :  
عن حكم صبغ المرأة لشعر رأسها بغير الأسود مثل البني والأشقر؟  
فأجاب :

"الأصل في هذا الجواز إلا أن يصل إلى درجة تشبه رؤوس الكافرات والعاهرات والفاجرات فإن ذلك حرام" انتهى .  
"مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين" (11/120) .